

قرار رقم ٢٠٠٥/٥

بمنح بدل طبيعة عمل لشاغلي بعض الوظائف
بوزارة الإسكان والكهرباء والمياه الذين يعملون
بسفن نقل وتوزيع المياه بمحافظة مسندم

استنادا إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته ،
والى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢
وتعديلاتها ،

والى موافقة وزارة المالية بكتابها رقم م ز أ / ٨٤٥٨ / ١٩ المؤرخ ٢٠٠٣ / ٧ / ١٩ م ،
والى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٢٠٠٤ / ٤ / ٢٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤ / ١٠ / ٢٠ م ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يمنح شاغلو الوظائف التالية بوزارة الإسكان والكهرباء والمياه الذين
يعملون بسفن نقل وتوزيع المياه بمحافظة مسندم بدل طبيعة عمل
مقداره (٣٠) ثلاثون ريالاً عمانياً شهرياً :

- | | |
|----------------------|--------------------------|
| ٧ - فنى ميكانيكى سفن | ١- مشرف حركة سفن |
| ٨ - بحار أول | ٢- ريان |
| ٩ - بحار | ٣- مساعد ريان |
| ١٠- طبخ ممتاز | ٤- فنى ميكانيكى سفن أول |
| ١١- طبخ أول | ٥- فنى ميكانيكى سفن ثانى |
| ١٢- طبخ | ٦- فنى ميكانيكى سفن ثالث |

مادة (٢) : يوقف صرف البدل في الحالات الآتية :

- أ - النقل أو الندب إلى وظيفة أخرى .
- ب - الغياب بدون راتب .
- ج - الإجازات أيا كان نوعها باستثناء الإجازة الطارئة والإجازة المرضية التي لا تزيد مدتها على سبعة أيام .
- د - الإيفاد في بعثة أو منحة دراسية .

مادة (٣) : تتحمل وزارة الإسكان والكهرباء والمياه الأعباء المالية المترتبة على صرف البدل من موازنتها المعتمدة .

مادة (٤) : يضاف هذا القرار إلى الملحق رقم (١٦) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية تحت رقم (أربعة وثلاثون مكررا) بدل طبيعة عمل شاغلي بعض الوظائف بوزارة الإسكان والكهرباء والمياه الذين يعملون بسفن نقل وتوزيع المياه بمحافظة مسندم .

مادة (٥) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ٥ محرم ١٤٢٦ هـ

الموافق : ١٤ فبراير ٢٠٠٥ م

علي بن حمود بن علي البوسعيدى
رئيس مجلس الخدمة المدنية

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٧٨٦)

الصادرة في ١/٣/٢٠٠٥ م